

220767 - يسأل عن الأدوية الشرعية التي تفيد في علاج التهاب القولون

السؤال

أعاني من التهاب القولون التقرحي ، وقد أخبرني الطبيب بأنه لا يمكن شفاء هذا المرض ، وأنه يجب علي أن أتناول الدواء طيلة حياتي ، لذا أود أن أعرف إن كان هنالك علاج لمثل هذا المرض في القرآن أو السنة النبوية فأنا لا أثق بالطب والأطباء ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

ما أنزل الله من داء ، إلا وأنزل له دواء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله .
 روى الترمذي (2038) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ: " قَالَتِ الْأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا نَتَدَاوَى؟ قَالَ: (نَعَمْ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً ، إِلَّا دَاءً وَاحِدًا) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُوَ؟ قَالَ: (الْهَرَمُ) " وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

وروى أحمد (23156) عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: " عَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا بِهِ جُرْحٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ادْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فَلَانٍ) ، قَالَ: فَدَعَوُهُ فَجَاءَ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَيُغْنِي الدَّوَاءُ شَيْئًا ؟ فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ ، إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً ؟) . وانظر جواب السؤال رقم : (147231).
 فإذا كان الطبيب ثقة وعلى علم بالطب فلا مانع من الذهاب إليه .

وقول الطبيب : إنه لا يمكن الشفاء من هذا المرض ، إنما هو بحسب علمه ، وقد يكون غيره على علم بالدواء ، وقد لا يكون علمه أحد إلى الآن وسوف يكتشفه الناس فيما بعد .

ثانيا :

لا بأس من الجمع بين الأمرين : الذهاب إلى الطبيب ، والتداوي بالأدوية الشرعية .
 والأدوية الشرعية بالنسبة لحالتك ثلاثة أقسام :

القسم الأول :

التداوي بالقرآن والرقى الشرعية وكثرة الدعاء الذكر والتضرع إلى الله تعالى ،
 قال الله تعالى : (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا) (الإسراء/82) .
 قال الشوكاني رحمه الله :

" اختلف أهل العلم في معنى كونه شفاء على قولين : الأول : أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها وذهاب الريب وكشف الغطاء عن الأمور الدالة على الله سبحانه ، القول الثاني : أنه شفاء من الأمراض الظاهرة بالرقى والتعوذ ونحو ذلك . ولا مانع من حمل الشفاء على المعنيين " انتهى من " فتح القدير " (3 / 362) .

وعن عثمان بن أبي العاص الثقفي : " أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا ، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ) رواه مسلم (2202) .

وعن عائشة رضي الله عنها : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أُتِيَ بِهِ ، قَالَ : (أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا) رواه البخاري (5351) ، ومسلم (2191) .

القسم الثاني :

التداوي بالحمية والاعتدال في الطعام والشراب ، واجتناب الأطعمة التي قد تكون سببا لزيادة مرضك ، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقْمَنَ صَلْبُهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَ : فَتُلُتْ لِبَطْنِهِ ، وَتُلُتْ لَشِرَافِهِ ، وَتُلُتْ لِنَفْسِهِ) رواه الترمذي (2380) وصححه ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

قال ابن القيم رحمه الله :

" الْأَمْرَاضُ نَوْعَانِ : أَمْرَاضٌ مَادِيَّةٌ تَكُونُ عَنْ زِيَادَةِ مَادَةٍ أَفْرَطَتْ فِي الْبَدَنِ حَتَّى أَضَرَّتْ بِأَفْعَالِهِ الطَّبِيعِيَّةِ ، وَهِيَ الْأَمْرَاضُ الْأَكْثَرِيَّةُ وَسَبَبُهَا إِدْخَالُ الطَّعَامِ عَلَى الْبَدَنِ قَبْلَ هَضْمِ الْأَوَّلِ ، وَالزِّيَادَةُ فِي الْقَدْرِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْبَدَنُ ، وَتَنَاوُلُ الْأَغْذِيَةِ الْقَلِيلَةِ النَّفْعِ الْبَطْنِيَّةِ الْهَضْمِ ، وَالْإِكْتِنَارُ مِنَ الْأَغْذِيَةِ الْمُخْتَلَفَةِ التَّرَاكِبِ الْمُتَنَوِّعَةِ ، فَإِذَا مَلَأَ الْآدَمِيُّ بَطْنَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَغْذِيَةِ ، وَاعْتَادَ ذَلِكَ أَوْرَثَتْهُ أَمْرَاضًا مُتَنَوِّعَةً ، مِنْهَا بَطِيءُ الزَّوَالِ وَسَرِيعُهُ ، فَإِذَا تَوَسَّطَ فِي الْغِذَاءِ وَتَنَاوَلَ مِنْهُ قَدْرَ الْحَاجَةِ ، وَكَانَ مُعْتَدِلًا فِي كَمِّيَّتِهِ وَكَيْفِيَّتِهِ ، كَانَ انْتِفَاعُ الْبَدَنِ بِهِ أَكْثَرَ مِنْ انْتِفَاعِهِ بِالْغِذَاءِ الْكَثِيرِ .

وَمَرَاتِبُ الْغِذَاءِ ثَلَاثَةٌ :

أَحَدُهَا : مَرْتَبَةُ الْحَاجَةِ .

وَالثَّانِيَةُ : مَرْتَبَةُ الْكِفَايَةِ .

وَالثَّالِثَةُ : مَرْتَبَةُ الْفَضْلَةِ .

فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ يَكْفِيهِ لُقَيْمَاتُ يُقْمَنَ صَلْبُهُ ، فَلَا تَسْقُطُ قُوَّتُهُ ، وَلَا تَضَعُفُ مَعَهَا ، فَإِنْ تَجَاوَزَهَا فَلْيَأْكُلْ فِي ثُلُثِ بَطْنِهِ ، وَيَدَعِ الثُّلُثَ الْآخَرَ لِلْمَاءِ ، وَالثَّلَاثَ لِلنَّفْسِ ، وَهَذَا مِنْ أَنْفَعِ مَا لِلْبَدَنِ وَالْقَلْبِ ، فَإِنَّ الْبَطْنَ إِذَا امْتَلَأَ مِنَ الطَّعَامِ ضَاقَ عَنِ الشَّرَابِ ، فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ الشَّرَابُ ضَاقَ عَنِ النَّفْسِ ، وَعَرَضَ لَهُ الْكَرْبُ وَالتَّعَبُ بِحَمْلِهِ بِمَنْزِلَةِ حَامِلِ الْحِمْلِ الثَّقِيلِ ، هَذَا إِلَى مَا يُلْزَمُ ذَلِكَ مِنْ فَسَادِ الْقَلْبِ ، وَكَسَلِ الْجَوَارِحِ عَنِ الطَّاعَاتِ ، وَتَحَرُّكِهَا فِي الشَّهَوَاتِ الَّتِي يَسْتَلْزِمُهَا الشَّبَعُ ، فَاْمْتِلَاءُ الْبَطْنِ مِنَ الطَّعَامِ مُضِرٌّ لِلْقَلْبِ وَالْبَدَنِ " .

انتهى من " زاد المعاد " (4 / 16-17) .

القسم الثالث :

التداوي بما جاء في السنة مما ينفع هذا النوع من الداء ، كالغسل والحبة السوداء وماء زمزم والتلبينة .
- أما الغسل :

فقد قال الله تعالى : (يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ) النحل / 69 .

وروى ابن أبي شيبة (5/ 60) بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : " عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: الْقُرْآنِ وَالْعَسَلِ " .
قال ابن القيم رحمه الله : " فَجَمَعَ بَيْنَ الطِّبِّ الْبَشَرِيِّ وَالْإِلَهِيِّ ، وَبَيْنَ طِبِّ الْأَبْدَانِ وَطِبِّ الْأَرْوَاحِ ، وَبَيْنَ الدَّوَاءِ الْأَرْضِيِّ وَالِدَّوَاءِ السَّمَاوِيِّ " انتهى من " زاد المعاد " (4/ 32) .

وانظر إجابة السؤال رقم : (114167) .

- وأما الحبة السوداء :

فروى البخاري (5688) ، ومسلم (2215) عن أبي هريرة ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ) .

- وأما ماء زمزم :

فروى ابن ماجه (3062) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ماء زمزم لما شرب له) .

صححه الألباني في " صحيح ابن ماجه " وغيره .

قال النووي رحمه الله :

" معناه : من شربه لحاجة نالها ، وقد جربه العلماء والصالحون لحاجات أخروية ودنيوية ، فنالوها بحمد الله تعالى وفضله " انتهى من " تهذيب الأسماء واللغات " (3 / 450) .

وقال ابن عثيمين رحمه الله :

" ماء زمزم لما شرب له ، إن شربته لعطش رويت ، وإن شربته لجوع شبع ، حتى إن بعض العلماء أخذ من عموم هذا الحديث أن الإنسان إذا كان مريضا وشربه للشفاء شفى ، وإذا كان كثير النسيان وشربه للحفظ صار حافظا ، وإذا شربه لأي غرض ينفعه " .

انتهى من " شرح رياض الصالحين " (ص 862) .

- أما التلبينة :

فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (التَّلْبِينَةُ مُجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ) رواه البخاري (5101) ، ومسلم (2216) .

انظر إجابة السؤال رقم : (60311) .

وانظر للاستزادة إجابة السؤال رقم : (20176) .

نسأل الله لك الشفاء والعافية .

والله أعلم .